

وترجع الرفع على الفاعلية استواءهما ذكره المصنف وكما سيمى في الاوّل وهو الجامع
 وذكره ايضا ابن مالك في كتابيهما السهيل والكافية الكبرى فلا يفتق الى ما
 بوجه عبارة الكافية المعرفي والاعية والشرو من نقص الاستعمال
 بالمصوب واذا رتبنا بياننا لمكن هذه الامثلة بالامثلة فيجب الاستدلال
 رفع الاسم لسابق بالابتداء في نحو قولك خرجت فاذا زيد كيت لان اذا
 الفاعلية لا تدخل على الافعال على الامح كما تقدم فزيد مبتدأ او تكتب
 خبره ونحو قوله تعالى وقدما فاقدمت ما كافت للبيت عن العمل فم ومبتدأ
 وقد خبره ولا يجوز ان يكون عمر فاعلا محذوف لانه لم يسم له ما تقدمه
 فان قدمت لا لا بد من جازعها والاعية والاعية والاعية والاعية والاعية
 الاسمية وان قدمت ما مصدرية كان الرفع واجبا كقولك على الفاعلية لان
 ما المصدرية يجب ان يليها فعل ظاهر او مقدر وينتج ارفع الاسم السابق
 على الابداء في نحو قولك زيد قام عند الجرد ومثابه فانهم اجازوا رفعه
 بفعل محذوف من باب التسميه وذكر ذلك الفارسي في التذكرة فسقط ما قبل
 انه لا يعسر من اجاز رفعه على الفاعلية وارجح ان تعريف الرفع على الفاعلية
 على الرفع على الابتدائية وغيرهم من البصريين يوجبون الرفع على الابتدائية
 لعدم تقدم طالب الفعل من قبحها واستقامتها ونحو الرفع على
 الفاعلية في نحو قوله تعالى ان امه هلك وان احد من المشركين استنجاك
 وهلا ربي قال ان ادوات الشرط والتخصيص ترفع بالافعال الجلافا
 للكوفيين وينتج الفاعلية في نحو قوله تعالى لا يشهدوننا والتمتعونوه
 فيشر وانتم مرفوعان على الفاعلية وجوبا بفعل محذوف لان الغالب في
 الهمزة وحدها على الافعال ترفع على الفاعلية فيا يشهدوننا والتمتعونوا
 الاسمية وهو من قولهم ان المصنف بذلك في المعنى ويسبقوا الى
 الرفع على الابتدائية والرفع على الفاعلية في نحو قولك زيد قام وعمر وقد

نق

نق الرفع على الفاعلية من اجابة المعرفي فغيره عطف فعلية على فعلية وفي
 الرفع على الابتدائية اسراعاة الكبرى فغيره عطف اسمية على اسمها في التناسب
 حاصل على كلا التقديرين والله سبحانه وتعالى اعلم **باب**
التنزيح نازعه خاصه وجاذبه والتنزيح التقاضم والتنزول والمراد التنزيح
 في العمل ويستعمل ايضا بالاعمال كقولهم منزهة عن الكوفيين واصطلاحا هو
 ان يتوجه عاملان برده عليه ما يرد على اللفظة قوله عاملان يشلان لخواصهما
 ولا يجوز التنزيح فيهما ولو قال فعلا ن كان عاملان كما قال ابن الحاجب سلم
 من ذلك لكن برده عليهما وادعى ابن الحاجب خروج شبه الفعل عن الوصف
 واسم الفعل واحسن من هاتين العبارتين قول المصنف في الشذور اذا
 تنزح من الفعل وشبهه وادعى ابن مالك في التسهيل في الرد هنا فنقوله
 عاملان فعلا ن مذكوران ستم فان او اسمان يشبهانها في المنزلة و
 فعل منصرف واسم يشبهه في التنزيح في اللفظ في العامل كونه متصرفا تبعاً
 للمصنف في الجامع فلا يجوز فعل التنزيح وهو ما اختاره ابو حيان ونقله عن
 ظاهره ذهب سيبويه وقوله في كثر في المصنف والشذور عاملان وثلاثة
 وكذا في الجامع وهو عبارة الشلوين وفي التسهيل عاملان فصله وهو مساو
 لقوله هنا فكثر قال ابو حيان وسننقناه انه قد يكون في اكثر من ثلاثة ولم
 يوجد فيما زاد على ثلاثة فيما استقرى انتهى ليس احدهما وكذا الاخر كما
 شرط في التسهيل شرح جواز مطلقاً وهذا الشرطان واوان على الكافية
 والشذور والاسم مرفوعا متفقا فينتج اى يتوجه العاملان الى مرفوع واحد
 فكثر من واحد وهذا ظاهر كلامه في الشذور وظاهر قول الالفية في اسم وكذا
 قول ابن الحاجب في ظاهره لهما انما يتبع التنزيح في المتعدى المتعدي الى
 ثلاثة وهو اى بعضهم والمصحح في التسهيل والجامع الجواز لكن قال ابو حيان انما
 سمع فيما يتعدى الى اثنين ومن جوزه في المتعدى الى ثلاثة ففاسد ولم يسمع في غير